

مركز جيل البحث العلمي

مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية



مجلة علمية دولية محكمة تصدر شهرياً عن مركز جيل البحث العلمي

Lebanon – Tripoli: Branche P.O. Box Abou Samra - www.jilrc.com - social@journals.jilrc.com

واقع التعليم الفني والمهني في الجمهورية اليمنية

The reality of technical and vocational education in the Republic of Yemen

د. عبد الملك حسن مزارق / مدير عام مكتب التعليم الفني والتدريب المهني بمحافظة المحويت، اليمن

ط.د. خالد مطهر العدواني / جامعة صناعة، اليمن

Dr. Abdul Malik Hassan Mazariq/ Director General of the Office of Technical Education and

Vocational Training in Al Mahwit Governorate - Yemen

PhD student Khaled Mutahar Al-Adwani /Sana'a University,Yemen



العام التاسع - العدد 88 – يونيو 2022

ISSN 2311-5181

DOI Prefix:10.33685/1316

واقع التعليم الفني والمهني في الجمهورية اليمنية

The reality of technical and vocational education in the Republic of Yemen

د. عبد الملك حسن مزارق / مدير عام مكتب التعليم الفني والتدريب المهني بمحافظة المحويت، اليمن
ط.د. خالد مطهر العدواني / جامعة صنعاء، اليمن

Dr. Abdul Malik Hassan Mazariq / Director General of the Office of Technical Education and Vocational Training in Al Mahwit Governorate - Yemen
PhD student Khaled Mutahar Al-Adwani / Sana'a University, Yemen

ملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع التعليم الفني والمهني في الجمهورية اليمنية، واستخدم المنهج الوصفي التحليلي لتحليل التقارير والوثائق والقرارات الرسمية والدراسات السابقة التي اهتمت بالتعليم الفني والمهني في اليمن للوقوف على نشأة وتطور التعليم الفني والمهني وواقعه في التشريعات اليمنية، إضافة إلى تحديد مستويات وأنماط التعليم الفني والمهني، وأوصت الدراسة بتفعيل التشريعات واللوائح المنظمة للتعليم الفني والمهني، وتفعيل المؤسسات التعليمية بما يلي احتياجات التنمية المستدامة للمجتمع اليمني.

الكلمات المفتاحية: التعليم الفني – التعليم المهني – الجمهورية اليمنية.

Abstract:

The study aimed to identify the reality of technical and vocational education in the Republic of Yemen, and used the descriptive analytical approach to analyze reports, documents, official decisions and previous studies that concerned technical and vocational education in Yemen to determine the reality of the emergence and development of technical and vocational education and its reality in Yemeni legislation, in addition to determining levels and patterns of education. Technical and vocational, and the study recommended activating legislation and regulations governing technical and vocational education, and activating educational institutions to meet the needs of sustainable development for Yemeni society.

Keywords: technical education - vocational education - Republic of Yemen.

مقدمة:

حققت اليمن تقدماً مهماً في مجال التعليم الفني والمهني تجلت نتائجه على أرض الواقع، باعتباره أهم أولويات خطط التنمية وأساس الانطلاق في طريق التقدم، وقد بدأ ملمسه وببشرة احتياجات التنمية في البلاد من خلال المخرجات التعليمية القادرة على المنافسة في تلبية متطلبات سوق العمل.

ويعود التعليم الفني والمهني في الجمهورية اليمنية من أهم العوامل الرئيسية المساعدة على إيجاد فرص التشغيل والحد من الفقر والبطالة وتنمية المجتمعات اقتصادياً واجتماعياً ورفع الإنتاجية وتحسين جودتها، ويعد من الخدمات الهامة والضرورية المحفولة للجميع، وهو من العوامل المهمة التي تقوم عليها أي هبة علمية حديثة أو هبة اقتصادية حيث يمكن قطاعات الإنتاج المختلفة من مواجهة التطورات السريعة في مجال سوق العمل والتقدم والفنى والمهنى، كما أنه المسؤول عن إمداد سوق العمل بالكوادر الفنية والمهنية القادرة على التعامل مع أساليب ونوعية الإنتاج والخدمات وتحسين المنتج.

بينما يساهم التعليم الفني والمهني في التنمية عن طريق تزويد القوى العاملة المدرية بالخبرات الضرورية واللازمة لسد حاجات سوق العمل والقطاع الخاص، فالعلاقة متبادلة بين التعليم والتنمية الاقتصادية والتي يفترض أن تؤخذ بعين الاعتبار عند التخطيط لمنهج واقعي منظم في مجال الإعداد المهني، وما تزال بحاجة إلى توافر الجهد لتعزيز الشراكة بين المؤسسات التعليمية والتدريبية وسوق العمل والذي هدف بشكل رئيس لإعداد عمال ماهرين لكل مستويات العمل، وأن هناك حاجة ماسة إلى نوافذ هذا النوع من التعليم لرفد مجال العمل المختلفة بالقوة العاملة المؤهلة كون التعليم من الخدمات المهمة التي تعمل الدولة على نشره وتوسيعه وتعزيزه لأن حق إنساني مكفل للجميع.

ويعد الإنسان هو وسيلة التنمية وغايتها بالتعاون فيربط وتطوير الفرد والمناهج والبرامج التدريبية وتجاربها وبما يعزز الشراكة مع سوق العمل؛ لأن التعليم الفني والمهني وسوق العمل قطاعات لا يمكن الفصل بينهما عند التطرق إلى التنمية، لأن هذا النوع من التعليم هو القطاع الرافد لسوق العمل والقطاع الخاص؛ لذا تستطرق هذه الدراسة إلى إبراز واقع التعليم الفني والمهني في اليمن من حيث الخلفية التاريخية والتشريعات والمستويات والمهام.

الإشكالية:

يمثل التعليم عموماً والتعليم الفني والمهني خصوصاً البوابة التي من خلالها يخطو المجتمع نحو تطوير نمط الحياة فيه، والمشاركة الفاعلة في إيجاد الحلول والقضايا والتحديات التي تواجهه، سواء كانت فكرية أم اجتماعية أم اقتصادية أم تنمية، لذلك فقد ركزت خطط التنمية المتعاقبة على الاهتمام بالتعليم بمختلف مراحله وأنواعه ووضعه في سلم أولوياتها لبناء الإنسان روحأً وفكراً وعلمأً ومعرفةً، معاً بهويته ومتسلح بالقدرات والمؤهلات والمهارات التي تمكّنه من المشاركة في عملية التنمية بفاعلية بقدرة واقتدار.

ويقوم التعليم الفني والمهني بدور كبير في إعداد القوى البشرية المطلوبة، وذلك من خلال رفد قطاعات الإنتاج والمؤسسات الخدمية المختلفة بالقوى العاملة المؤهلة الماهرة، الأمر الذي يتطلب الوقوف على واقع التعليم الفني والمهني من حيث النشأة والتطور، والتشريعات ومستويات وأنماط التعليم الفني والمهني في اليمن، وهو ما تسعى الدراسة الحالية لتحقيقه.

ويمكن تحديد مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس الآتي:

ما واقع التعليم الفني والمهني في الجمهورية اليمنية؟

ويترافق من السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية:

1. ما مفهوم التعليم الفني والمهني؟

2. ما مراحل نشأة التعليم الفني والمهني وتطوره في اليمن؟

3. ما واقع التعليم الفني والمهني في التشريعات اليمنية؟

4. ما مستويات وأنماط التعليم الفني والمهني في اليمن؟

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة لتحقيق الأهداف الآتية:

1. التعرف على مفهوم التعليم الفني والمهني.

2. التعرف على نشأة التعليم الفني والمهني وتطوره في اليمن.

3. التعرف على التعليم الفني والمهني من واقع التشريعات اليمنية.

4. التعرف على مستويات وأنماط التعليم الفني والمهني في اليمن.

أهمية الدراسة:

تنطلق أهمية الدراسة من أهمية التعليم الفني والمهني في تطور المجتمعات وتنميته في كل المجالات، مما تضييف الدراسة إلى المكتبة اليمنية معرفة جديدة ومنظمة حول نشأة التعليم الفني والمهني في اليمن وتطوره والتشريعات الخاصة بهذا النوع من التعليم ومستوياته وأنماطه، قد تفيد المعينين في وزارة التعليم الفني والتدريب المهني وكذلك الباحثين المهتمين في ذات المجال.

مناهج الدراسة:

استخدم المنهج الوصفي التحليلي القائم على تحليل الدراسات السابقة والوثائق والتقارير والقرارات التي تهتم بالتعليم الفني والمهني في اليمن ومن ثم الخروج برؤية محددة لواقع التعليم الفني والمهني في اليمن.

دراسات سابقة:

لأهمية التعليم الفني والمهني فقد أجريت العديد من الدراسات السابقة، ومن تلك الدراسات دراسة (عبد الملك مزارق، 2012)¹ التي تناولت دور التعليم الفني والمهني في الحد من الفقر والبطالة في اليمن، دراسة تحليلية تطبيقية على محافظة الحديدة ، ودراسة أخرى للباحث (2015) التي تناولت فاعلية كفايات مخرجات التعليم التقني في تلبية متطلبات سوق العمل في اليمن²، بينما دراسة (أحمد علي الحاج، 2002) تناولت مسيرة التعليم المهني والتقني في اليمن³، واهتمت دراسة (أحمد إبراهيم السيد، 1993) بدراسة تحليلية لتطوير التعليم الفني في مصر ومتطلبات تحديه وزيادة فاعليته⁴، ودراسة (جمال الخولياني، 1999) تناولت الواقع الحالي للتعليم والتدريب المهني والتقني في اليمن⁵، ودراسة (عبد الوهاب العاقل، 1999) تناولت

¹ عبد الملك حسن مزارق، دور التعليم الفني والمهني في الحد من الفقر والبطالة في اليمن، دراسة تحليلية تطبيقية على محافظة الحديدة، رسالة ماجستير، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2012 م.

² عبد الملك حسن مزارق، فاعلية كفايات مخرجات التعليم التقني في تلبية متطلبات سوق العمل في اليمن، رسالة دكتوراه، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2015 م.

³ أحمد علي الحاج، مسيرة التعليم المهني والتقني في اليمن، دار المناهج، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2002 م.

⁴ أحمد إبراهيم السيد، دراسة تحليلية لتطوير التعليم الفني في مصر ومتطلبات تحديه وزيادة فاعليته، المؤتمر السنوي (13) مستقبل مصر، رابطة التربية الحديثة بالتعاون مع كلية التربية، جامعة عين شمس، القاهرة، 1993 م.

⁵ جمال الخولياني، الواقع الحالي للتعليم والتدريب المهني والتقني في اليمن، المؤتمر الوطني للتعليم، صنعاء، فبراير، 1999 م.

تطوير وتحديث مناهج وبرامج التعليم والتدريب المهني والتكنولوجي وتجهيزاته بما يلبي متطلبات سوق العمل والإسهام الفاعل في التنمية^١، ويلاحظ على الدراسات السابقة أنها تناولت بعض الموضوعات حول التعليم التقني والمهني، إلا أن بعضها قديمة، وبعضها يرتبط بسوق العمل والبطالة والفقر، وتتفق الدراسة الحالية معها في تناولها للتعليم التقني والمهني في اليمن، وتتميز عن بقية الدراسات في تشخيص واقع التعليم التقني والمهني في اليمن من حيث النشأة والتطور، والتشريعات، ومستويات وأنماط التعليم التقني والمهني في اليمن.

وفيمما يأتي يمكن توضيح واقع التعليم الفني والمهني في اليمن والإجابة عن أسئلة الدراسة وتحقيق أهدافها من خلال استعراض المحاور الآتية:

المحور الأول: مفهوم التعليم الفني والمهني

التعليم المهني أو التعليم والتدريب المهني بهتم بإعداد المتدربين والمتعلمين وتأهيلهم للوظائف التي تعتمد في أساسها على الأنشطة اليدوية والعملية – غير الأكاديمية – والتي لها علاقة وثيقة بمهنة أو حرف معينة ومن ثم يجني الطالب الخبرة العملية اللازمة في المهنة المختارة ويُشار إلى التعليم المهني في بعض الأحيان بأنه التعليم التقني لأن المتعلم أو المتدرب يصبح قادراً على أن يطور خبراته التقنية والتكنولوجية بطريقة مباشرة^٢.

والفنى هو الشخص الذى يتولى أعمالاً لا تتسم دائماً بالتكلّر وتعتمد على التفكير الفنى والمهنى^٣.

كما عرف القانون اليمني للتعليم الفني والمهني، أن التعليم الفني التقني هو جميع أشكال مستويات العملية التعليمية التي تتضمن المعارف العامة ودراسة التكنولوجيا والعلوم المتعلقة بممارسة المهنة في شقي الاختصاصات، ويكون مدة التعليم في هذا المستوى لا تقل عن خمس سنوات بعد التعليم الأساسي أو من سنتين إلى ثلاث سنوات بعد التعليم الثانوي العام، أو ما يعادلها في مستوى المعاهد المهنية^٤.

والتعليم المهني يعرف بأنه "عملية حصول الفرد على المهارات والمعلومات والاتجاهات أو تزويده بها، أو تطويرها لديه بشكل يؤدي إلى تغيير في سلوكه وأدائه، ليصبح قادراً على القيام بجزء من عمل، أو عمل متكامل، أو مجموعة من الأعمال بشكل متكامل"^٥.

كما عرفه القانون اليمني للتعليم الفني والمهني، أن التعليم المهني هو جميع أشكال مستويات العملية التعليمية المهنية التي تتضمن العلوم العامة والتقنيات واكتساب المهارات والمواصفات المتعلقة بممارسة المهنة في مجالات الحياة المختلفة ومدة التعليم في هذا المستوى لا تقل عن ثلاط سنوات بعد التعليم الأساسي، أو سنة بعد المستوى الماهر^٦، كما أن التعليم المهني نمط من التعليم النظامي، الذي يتضمن الإعداد التربوي وإكساب المهارات اليدوية والمعرفة المهنية، والذي تقوم به مؤسسات

^١ عبد الوهاب العاقل، تطوير وتحديث مناهج وبرامج التعليم والتدريب المهني والتكنولوجي وتجهيزاته بما يلبي متطلبات سوق العمل والإسهام الفاعل في التنمية، المؤتمر الوطني للتعليم والتدريب المهني، وزارة العمل والتدريب المهني، صنعاء، فبراير، 1999 م.

^٢ طارق علي العاني، أكرم جاسم الجميلي، طائق التدريس والتدريب المهني - المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المتدربين – الطبعة الأولى، 2000 م، ص 13.

^٣ بدر سعيد الأغبري التعليم الفني والتدريب المهني، النشأة – التطور- التشريعات واتجاهات التحديث في الجمهورية اليمنية 2000م، دار الفكر المعاصر صنعاء، الطبعة الأولى 2001م، ص 20.

^٤ وزارة الشئون القانونية الجمهورية اليمنية، الجريدة الرسمية - رقم (23) المادة رقم (2) لسنة 2006م - العدد رقم (12)، ص 25.

^٥ سوسن بدرخان، التربية المهنية مناهج وطرائق التدريس، الطبعة الأولى، دار جرير للنشر والتوزيع الأردن، 2006م، ص 14.

^٦ الجمهورية اليمنية: وزارة الشئون القانونية، الجريدة الرسمية رقم (23) لسنة 2006م المادة (2) العدد رقم (12)، مرجع سابق، ص 25.

تعليمية نظامية بمستوى الدراسة الثانوية لغرض إعداد عمال ماهرين في مختلف الاختصاصات الصناعية والزراعية والصحية والإدارية وغيرها، بعد فترة أمدها عادة ثلاثة سنوات تعقب مرحلة التعليم الأساسي.

المحور الثاني: نشأة التعليم الفني والمهني وتطوره في اليمن:

1- التعليم الفني والمهني قبل الثورة والاستقلال:

إن البداية الأولى لتأسيس التعليم الفني والمهني في اليمن تعود إلى العام 1895م والذي تأسست فيه أول مدرسة صناعية بصنعاء، سميت مدرسة الصنائع من قبل الوالي العثماني حسين حقي حلمي، والذي جلب لها الخبراء والمدرسين من استنبول، واشتغلت على عدد من التخصصات كالخرافة والتجارة وكان مقرها مبني المتحف الحربي الحالي بصنعاء، وقد تخرج العديد من تلك التخصصات من هذه المدرسة حيث عمل خريجوها في مجالات تخصصاتهم، كما عمل بعضهم في الورشة التي أنشأها الإمام يحيى في عام 1931م بمساعدة الإيطاليين.

وفي العام 1927م تأسس في مدينة عدن المعهد التجاري العدني ومؤسسه ياسين محمد راجمنار في مدينة كريتر، لمواكبة التوسع في الأعمال والوكالات التجارية المختلفة، وفي العام 1954م بدأ المعهد التجاري العدني بتقديم الدراسة المتضمنة للمستوى المهني لمدة ثلاثة سنوات بعد المتوسطة يتقدم بعدها الطالب إلى اختبارات المرحلة الأولى التابعة لغرفة لندن التجارية (LCC)، كما توفرت بعدها الدراسة المسائية في المعهد للموظفين الذين يرغبون في الوصول إلى المستوى الثاني والثالث بشهادات سيتي جلرز البريطانية، أما مصفاة البترول فكان لها مركز "خاص" للتدريب يتولى تغطية احتياجاتها من المهارات والمهن المطلوبة فيها، وفي الخمسينيات تأسس أول مركز للتدريب المهني الصناعي بعدن والذي يتبع ما كان يعرف بمكتب العمل.¹

وفي عام 1936م تم تأسيس أول مدرسة زراعية بصنعاء عن طريق المستشار الزراعي أحمد وصفي زكريا (سورى الجنسية)، وفي عام 1937م افتتحت المدرسة الصناعية بصنعاء لصناعة النسيج، واستقدم لها خبراء ومدرسو من مصر لتدريب الطلاب على أعمال النسيج والحدادة والتجارة، وفي عام 1940م أنشئت بصنعاء أول مدرسة للبنات لتعليم العلوم الابتدائية في الشؤون المنزلية والخياطة والتقطير، وإلى ما قبل الثورة شهد اليمن أنواعاً من التعليم الفني والمهني مثل معاهد المعلمين، والمدارس الزراعية والصناعية والتمريض، وافتتح بمدينة عدن في العام 1951م المعهد الفني بالمعلا الذي كان يسمى بالكلية الفنية بأربعة تخصصات (نجارة، ميكانيكا عامة، ميكانيكا سيارات، كهرباء عامة وتمديدات) بمستوى الثانوي المهني (City And Guilds) البريطانية، وقدمت لاحقاً دورات تدريبية قصيرة في التخصصات نفسها، حيث كان في عام 1956م عدد الطلاب في دار المعلمين (250) طالباً و(16) معلماً ومدرساً.²

وفي عام 1957م افتح معهد صحي بصنعاء بطاقة استيعابية (100) طالب وطالبة لتدريس العلوم الصحية بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية³، وقد وصل في عام 1958م إجمالي عدد طلاب التعليم الفني والمهني في المدارس الصناعية والزراعية والتمريض إلى (1554) طالباً، وفي عام 1959م افتح نوع آخر من التعليم يقوم بتأهيل الطلاب للمهام الكتابية وأعمال السكرتارية والطباعة على الآلة الكاتبة واستمر ثلاث سنوات، ثم أغلق قبل الثورة.⁴

¹ عبد الملك حسن مزارق، دور التعليم الفني والمهني في الحد من الفقر والبطالة في اليمن، 2012م، مرجع سابق، ص 17.

² على هود باعبيد، التعليم في الجمهورية اليمنية، ماضيه، حاضره، مستقبله، مكتبة الإرشاد صناعة الطبعة السابعة، 2003م، ص 250.

³ الجريدة الدورية الصادرة عن وزارة التعليم الفني والمهني، العدد الثالث - نوفمبر 2010م، مرجع سابق، ص 1.

⁴ على هود باعبيد، التعليم في الجمهورية اليمنية، المراجع السابق، ص 251.

وبدأ في عام 1961 م العمل بمعهد الملا في مستوى الدبلوم الفني تخرج كوادر متوسطة وافتتح قسم تجاري بالمعهد نظام سنتين يتقدم الطلاب بعدها لامتحان الجمعية الملكية البريطانية للآداب (R.S. A).¹

2- التعليم الفني والمهني ما بعد الثورة والاستقلال:

بعد قيام الثورة اليمنية سبتمبر 1962 م تم إنشاء ثلات مدارس إعدادية صناعية في عام 1969 م - 1970 م بمعونة الاتحاد السوفيتي، موزعة في كل من صنعاء (مدرسة الشعب الصناعية) وفي تعز (مدرسة الشعب) وفي الحديدة (مدرسة الثورة الثانوية) وكان الهدف من إقامة هذه المدارس هو تدريب الطلاب على الحداقة والنجارة وبعض المهن الأخرى بجانب التعليم الإعدادي العام.²

وقد افتتح في العام الدراسي 1970 م - 1971 م أول مدرسة صناعية فنية ثانوية في العاصمة صنعاء والمعروفة الآن بالمدرسة الفنية، وكانت هذه المدرسة بمعداتها عبارة عن مساعدات لليمن من جمهورية الصين الشيوعية، وكانت مدة الدراسة فيها خمس سنوات بعد الابتدائية العامة، ثم ثلات سنوات بعد الإعدادية العامة وكانت التخصصات التي تشملها الطرق والأبنية والمحركات والمعدات الكهربائية³، وتم استحداث إدارة التعليم المهني عام 1976 م كإدارة تابعة لوزارة التربية والتعليم وكانت هذه الإدارة مشرفة على أنواع التعليم المهني والتجاري والزراعي والصناعي.⁴

وفي مجال التعليم الزراعي وجدت مدرستان زراعيتان إحداهما افتتحت في إب عام 1979 م- 1980 م والأخرى افتتحت في سردد الحديدة عام 1981 م- 1982 م، كما افتتحت مدرسة بيطرية ثانوية في العاصمة صنعاء عام 1982 م- 1983 م. وضمن مشروع تطوير التعليم (1973 م) الممول من البنك الدولي كقرض لدعم التعليم في اليمن.⁵

3- التعليم الفني والمهني بعد الوحدة اليمنية:

بعد قيام الوحدة اليمنية افتتحت فيها أبواب العمل ومتطلبات الواقع التنموي، تزايدت الحاجة إلى مهن عصرية جديدة وأيادٍ عاملة ماهرة تغطي حاجات سوق العمل ومتطلباته، حيث أنشئت وزارة العمل والتدريب المهني والتكنولوجيا عام 1990 م على أن تتقلّب تبعية المعاهد المهنية والتكنولوجية من وزارة التربية والتعليم إلى المؤسسة العامة للتعليم المهني والتكنولوجيا التابعة لوزارة العمل.⁶

وازداد التوسيع في أعداد المعاهد من (22) معهداً في عام 1996 م في (11) محافظة، لتتضاعف إلى عدد (44) معهداً مهنياً وتقنياً تتبع وزارة التعليم الفني والتدريب المهني في عام 2001 م يشمل (13) محافظة، كما ارتفع في (19) محافظة عدد المؤسسات التدريبية التابعة للوزارة لتصل إلى (79) مؤسسة 2009 م، من إجمالي عدد محافظات الجمهورية (21) محافظة (صنعاء، عدن،

¹ الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والتدريب المهني، التقرير السنوي 2003 م، ص.3.

² أحمد علي الحاج، التعليم جذوره واتجاهات تطويره، دار الفكر المعاصر- صنعاء، 1999 م، ص 79.

³ أحمد علي الحاج، مدى ملائمة مخرجات التعليم المهني والتكنولوجي لاحتياجات سوق العمل وخطط التنمية في اليمن، وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، المركز اليمني للدراسات والبحوث، 2011، ص 41.

⁴ عبد الملك حسن مزارق، دور التعليم الفني والمهني في الحد من الفقر والبطالة في اليمن، 2012 م، مرجع سابق.

⁵ علي هود باعياد، التعليم في الجمهورية اليمنية مرجع سابق، ص 252.

⁶ عبد الملك حسن مزارق، دور التعليم الفني والمهني في الحد من الفقر والبطالة في اليمن، 2012 م، مرجع سابق.

أمانة العاصمة، تعز، الحديدة، إب، أبين، حضرموت، البيضاء، حجة، ذمار، عمران، لحج، المحويت، المهرة، شبوه، الجوف، صعدة، الضالع، ريمه، مأرب)¹، كما ارتفع عام 2012م عدد المؤسسات المهنية والفنية إلى (89) مؤسسة².

وكانت الزيادة مطردة لعدد الطلاب الملتحقين في المعاهد المهنية والفنية في المحافظات السالفة الذكر حيث تزايد أعداد الطالب من (2098) طالباً وطالبةً عام 1996م لتصل إلى (4665) طالباً وطالبةً عام 2001م كما ارتفع إلى (25815) طالباً وطالبةً عام 2009م³، كما حصل نقص في عدد الملتحقين خلال عام 2011/2012م إلى عدد (22095) ويعود السبب في ذلك بالدرجة الرئيسية إلى الأحداث التي شهدتها اليمن.⁴

وفي عام 2001م أنشئت وزارة التعليم الفني والمهني التي تحقق على أرض الواقع ضمن تشكيل الحكومة والتي تعنى بتنظيم منظومة هذا النوع من التعليم المعول عليه في تلبية احتياجات خطة التنمية وسوق العمل حيث كان في حينه عدد كادر التعليم الفني والمهني في الوزارة ومكاتبها بالمحافظات والمعاهد المهنية والتقنية العاملة حين ذاك (5) وفي عام 2005م وصل عدد العاملين في مجال التعليم الفني والمهني إلى (3886) موظفاً لتنفيذ الخطط والبرامج والسياسات الموحدة بهذا المجال⁵، ومع ارتفاع عدد المؤسسات التعليمية والتدريبية في عموم محافظات الجمهورية ارتفع معها عدد الكادر حيث بلغ (4974) موظفاً وموظفة في تلك المؤسسات خلال عام 2010م⁶، ومع ارتفاع عدد المؤسسات المهنية والتقنية في عام 2011/2012م ارتفع معها عدد الكادر إلى (6187) موظفاً وموظفة منهم (5061) من الذكور و(1126) من الإناث.⁷

المحور الثالث: التعليم الفني والمهني من واقع التشريعات اليمنية:

أولاً: قبل الوحدة:

تشريعات التعليم الفني والمهني قبل دولة الوحدة في الشطر الشمالي (سابقاً):

- صدر قانون التعليم الثانوي في فبراير 1964م حيث نصت المادة (60) منه على مجانية التعليم كما قسمت الدراسة في هذه المرحلة إلى: (الثانوي العام، والثانوي الصناعي، والثانوي الزراعي، والثانوي التجاري).
- صدر قانون التعليم العام في سنة 1974م حيث تضمن التعليم الثانوي بأنواعه المختلفة من حيث مدة الدراسة والنظام والقبول ومواد الدراسة ونظام التقويم والامتحانات المنوحة.
- تم استحداث إدارة التعليم المهني عام 1976م كإدارة تابعة للإدارة العامة للتعليم العام وتكون هذه الإدارة مشرفة على أنواع التعليم المهني والزراعي والتجاري والصناعي.

¹ جريدة دورية صادرة عن وزارة التعليم الفني والمهني العدد الثالث - نوفمبر 2010م، عدد خاص بمناسبة أعياد الثورة اليمنية، ص 12.

² الجمهورية اليمنية - وزارة التعليم الفني والمهني- النشرة الإحصائية 2011-2012م، ص 3.

³ جريدة دورية صادرة عن وزارة التعليم الفني والمهني العدد الثالث - نوفمبر 2010م مرجع سابق، ص 15.

⁴ النشرة الإحصائية 2011-2012م مرجع سابق، ص 10.

⁵ المرجع السابق نفسه، ص 15.

⁶ التقرير السنوي الصادر عن وزارة التعليم الفني والمهني عام 2005م ص 59.

⁷ الجريدة الدورية الصادرة عن وزارة التعليم الفني والمهني - العدد الثالث - نوفمبر 2010م، مرجع سابق، ص 15.

⁸ النشرة الإحصائية 2011-2012م، مرجع سابق، ص 74.

- صدور قرارات من مجلس الوزراء رقم (68,67) في عام 1977م أحدهما خاص بتشكيل مجلس للتعليم الزراعي والثاني خاص بتشكيل مجلس التعليم والتدريب المهني الصناعي والتجاري مع تحديد اختصاص كلاً منها.
- صدر قرار مجلس الوزراء في 14/1/1987م تضمن رفع مستوى إدارة التعليم المهني إلى إدارة عامة للتعليم الفني والتدريب المهني.
- صدرت اللائحة التنظيمية للمدارس الثانوية الصناعية والتجارية عام 1978م.
- في عام 1980م صدرت اللائحة التنظيمية لمراكم التدريب المهني للمدارس الثانوية الزراعية والبيطرية.
- صدر قرار رئيس مجلس الوزراء في عام 1987م بإنشاء مجلس التعليم الفني والتدريب المهني.¹
- **تشريعات التعليم الفني والمهني قبل دولة الوحدة في الشطر الجنوبي (سابقاً):**
- صدور قانون التعليم عام 1972م وفيه حددت أهداف التعليم الفني والمهني.
- في عام 1975م انعقد المؤتمر التربوي الأول بموجبه تم تعديل السلم التعليمي (4-8) وإدخال بعض المواد المهنية في السلم التعليمي الجديد (تعليم البوليتكنيك)².
- **ثانياً: بعد الوحدة:**

أنشئت وزارة العمل والتدريب المهني وفيها المؤسسة العامة للتدريب المهني والتقني عام 1990م، على أن تنتقل تبعية المعاهد المهنية والتقنية من وزارة التربية والتعليم إلى هذه الوزارة.³

المؤسسة العامة للتدريب المهني والتقني: تم تأسيس هذه الهيئة بدلاً من المؤسسة بموجب القرار الجمهوري رقم (261) لسنة 1992م، وأعيد تشكيلها بموجب القرار الجمهوري رقم (64) لسنة 1995م ومن مهامها:

تخطيط وتنظيم وتجييه التعليم الفني والمهني في مختلف تخصصاته ومستوياته وفقاً لمتطلباته الاقتصادية والاجتماعية واحتياجات سوق العمل، أيضاً إعداد الخطط والبرامج والإجراءات والموازنات السنوية لتنفيذ سياسة التدريب لتلبية الاحتياجات الكمية والنوعية لسوق العمل ومتطلبات خطط التنمية، كذلك تطوير نظام التعليم الفني والمهني لإعداد الكوادر الوسيطة في فئة المستوى الفني (أعلى من الثانوية العامة وأدنى من التعليم الجامعي) ب المختلفة القطاعات الاقتصادية.⁴

إصدار اللائحة التنظيمية للتدريب الإنتاجي والاستفادة من تسهييلات التدريب: تم إقرار اللائحة واعتمادها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (10) عام 2002م وتعيمها على المؤسسات التابعة للوزارة، والتي تهدف إلى تنظيم كافة الأعمال والإجراءات الخاصة بالأنشطة الموجهة بالاستفادة من تسهييلات التدريب، وتقديم الخدمات التدريبية والتدريب الإنتاجي المقدم للغير من قبل المؤسسات التدريبية القادرة على تقديمها بحسب إمكانياتها لغاية التحسين بما يعزز الشراكة مع الغير.⁵

¹ عبد الملك حسن مزارق، دور التعليم الفني والمهني في الحد من الفقر والبطالة في اليمن مرجع سابق 2012م، ص 32.

² بدر سعيد الأغبري، التعليم التقني والتدريب المهني، مرجع سابق، ص 54.

³ الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والتدريب المهني، التقرير السنوي لعام 2004م، ص 4.

⁴ الجمهورية اليمنية وزارة العمل والتدريب المهني، الهيئة العامة للتدريب المهني والتقني، التدريب المهني والتقني الواقع والطموح، اليمن الحديثة للطباعة، 2000م، ص 35.

⁵ الجمهورية اليمنية، تقرير الإنجاز السنوي، 2001م، مرجع سابق، ص 28.

التصنيف والتوصيف المهني: لقد صدر قرار مجلس الوزراء اليمني برقم(3) وتاريخ 12/1/1994م تضمن الموافقة على طباعة دليل التصنيف المهني في الجمهورية اليمنية، وقد اعتمد (التصنيف المهني في اليمن) طبيعة العمل كخاصية تجанс في فرز وتجميع وتبسيب المهن، ومفهوم التوصيف المهني¹، كما تضمن الدليل أيضاً أهدافه ووظائفه ومكوناته وحدوده ومسماياته وهيكله ونمطه ونظام الترميز وخصائصه²، كما أشارت المادة (17) من اللائحة التنظيمية لوزارة التعليم الفني والمهني التي صدرت بموجب القرار الجمهوري رقم (360) لعام 2002م والتي حدّدت فيها مهام الإدارة العامة للمعايير والتصنيف والتوصيف المهني وهدف إلى تنفيذ مهام وأنشطة وتطوير نظام التصنيف والتوصيف المهني وإعداد وتطوير المعايير والمواصفات والشروط الفنية للجودة الشاملة بحسب تغيرات وتطورات سوق العمل³.

المجلس الوطني للتعليم المهني والتكنولوجي: تأسس بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (67) لسنة 1995م، بشأن تشكيل المجلس الوطني للتعليم والتدريب المهني والتكنولوجي، وقرار مجلس الوزراء رقم(639) لسنة 1999م بشأن إعادة تشكيل المجلس الوطني للتدريب المهني والتكنولوجي ومن مهامه: اقتراح سياسات موحدة للتعليم الفني والمهني في مختلف مستويات التصنيف المهني ما دون مستوى الاختصاصيين بما يلبي احتياجات خطط التنمية وسوق العمل، وتحديد أهداف نظام التدريب المهني عن طريق إقامة توازن ببرامج التدريب المهني والتكنولوجي في المجالات الصناعية والخدمية والزراعية طبقاً لنظام التصنيف والتوصيف المهني الوظيفي⁴.

تشكيل مجلس أعلى لتخطيط التعليم العام والجامعي والفنى والمهنى: حيث تقدم وزير العمل والتدريب المهني بدراسة حول الخلل القائم في أوضاع التعليم الفني والمهني إلى مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ 1/7/1998م وفي ضوء تلك الدراسة اتخذت الإجراءات الآتية⁵:

- 1- أقر مجلس الوزراء تشكيل مجلس أعلى لتخطيط التعليم العام والجامعي والفنى والمهنى برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية الوزراء المعينين.
- 2- تكليف وزير العمل والتدريب المهني، وال التربية والتعليم بإعداد مشروع القرار واحتياجات المجلس وصلاحياته.
- 3- أقر المجلس أن تتضمن ميزانية 1999م - 2000م الاعتمادات الكافية لإعادة تجهيز المراكز المهنية التي تفتقر إلى التجهيزات اللازمة.
- 4- أقر المجلس عقد المؤتمر الوطني للتعليم المهني والتكنولوجي الذي تم انعقاده في شهر فبراير 1999م.
- 5- تسمية 24 مايو من كل عام بيوم التدريب المهني والتكنولوجي وفيه يتم إقامة أنشطة وفعاليات مختلفة منها:
 - إقامة معرض لمنتجات المعاهد المهنية والتكنولوجية.
 - تكريم المبرزين العاملين في مجال التعليم الفني والمهني.

المجلس المحلي للتدريب المهني والتكنولوجي: تأسست بموجب القرار الوزاري رقم (18) لسنة 1996م رقم (85) لسنة 1999م بشأن تشكيل المجالس المحلية للتدريب المهني والتكنولوجي بالوزارة وفروعه على مستوى المحافظات التي فيها معاهد مهنية وتقنية.

¹ الجمهورية اليمنية، الهيئة العامة للتدريب المهني والتكنولوجي، التصنيف المهني في الجمهورية اليمنية، طبع بمطابع جامعة الدول العربية، 1995م، ص 13.

² الجمهورية اليمنية، التصنيف المهني في الجمهورية اليمنية مرجع سابق، ص 14.

³ قرار جمهوري رقم (360) لسنة 2002م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة التعليم الفني والمهني – طبع بمطابع دائرة التوجيه المعنوي ص 24-26.

⁴ الجمهورية اليمنية، وزارة العمل والتدريب المهني، الواقع والطموح، مرجع سابق، ص 38.

⁵ المركز العربي للدراسات الإستراتيجية – أوراق يمانية – التعليم الفني والمهني في اليمن بين الواقع والطموح – العدد (56) مارس 2010م، ص 8.

والقرارات الوزارية بالأرقام (9، 11، 12، 13، 14) لسنة 1999 م الخاصة بتشكيل المجالس المحلية للتعليم الفني والمهني في كل منطقة، وقد تم تشكيل أول مجلس محلي للتعليم الفني والمهني في محافظة الحديدة، ثم توالى تشكيل المجالس لبقية محافظات الجمهورية التي بها معاهد في حينه ليصبح عددها خمسة مجالس محلية (أمانة العاصمة صنعاء، ذمار، عمران)، (تعز، إب)، (عدن، لحج، أبين)، (حضرموت، شبوه، المهرة)، (الحديدة)¹.

صندوق التدريب المهني: أنشئ بموجب القرار الجمهوري رقم (15) لسنة 1995 م بهدف توفير موارد مالية ثابتة ومستمرة للتدريب ولدعم أنشطة التدريب الفي والمهني وأنشطة إعادة التدريب، ورفع مستويات المهارة لقوى العاملة أثناء الخدمة. وت تكون موارده من الإسهام الشهري لأصحاب العمل بما يعادل 1% من الإجمالي الشهري للأجور والمكافآت والعلاوات والبدلات للعمال، ومن الرسوم المفروضة على تشغيل الأجانب، ومن المساعدات والهبات، وقد أعطى القانون لصاحب العمل الحق باستخدام ما لا يقل عن 50% من إجمالي ما دفعه من تدريب العمالة لديه، وبما لا يزيد عن 80% مما دفع، وخصص جزءاً من موارد الصندوق لدعم مراكز التدريب.²

قانون كليات المجتمع: تطرق الباب الأول من القانون رقم (5) لسنة 1996 م بشأن كليات المجتمع وقرار مجلس الوزراء رقم (173,224) لسنة 2004 م بشأن تبعية وإدارة كليات المجتمع إلى وزارة التعليم الفني والموافقة على مشروع تعديل القانون – إلى تعريف كليات المجتمع الخاصة بأنها الكليات التي ينشأها القطاع الخاص الوطني أو أي جهة أجنبية أو أي اتفاقيات خاصة بمقتضى هذا القانون. واهتم الباب الثاني من القانون بإنشاء مجلس أعلى لكليات المجتمع يختص بوضع السياسات التعليمية للكليات ويشمل في عضويته ثمانية ممثلي عن القطاع الخاص يرشحهم اتحاد الغرف التجارية والصناعية، ويكون من اختصاصات المجلس دراسة وبحث وإقرار طلبات إنشاء أو دمج أو إلغاء كليات المجتمع الخاصة ووضع الضوابط الازمة للمشاركة الأجنبية في كليات المجتمع الخاصة. وفي المحافظات يشارك في عضويته أربعة ممثلي عن فرع اتحاد الغرف التجارية والصناعية ومن مهام اللجان الإشراف على تنفيذ السياسة التعليمية للكليات المجتمع في المحافظات، وتقديم التوصيات للمجلس الأعلى بشأن طلبات إنشاء كليات المجتمع من حيث علاقة التخصصات بمتطلبات التنمية المحلية.³

اللجان الاستشارية المحلية للمناهج والبرامج: بقرار رئيس الهيئة رقم (7) لسنة 2000 م بشأن تشكيل اللجان الاستشارية للمناهج والبرامج التدريبية في مؤسسات التدريب.⁴

اللائحة التنظيمية لوزارة التعليم الفني والمهني بموجب القرار الجمهوري رقم (360) لسنة 2002:

- تنص المادة (3) على "تهدف الوزارة إلى رسم سياسات وتنظيم وإدارة وتنفيذ وتقدير التعليم الفني والتدريب المهني النظامي والمستمر (قبل وأثناء الخدمة) بمختلف مجالاته ومستوياته وتقديم مدخلاته ومخراجهاته بما يلي احتياجات ومتطلبات التنمية الشاملة وسوق العمل محلياً وخارجياً من الموارد البشرية، استناداً إلى دستور الجمهورية اليمنية وبما يتوافق مع السياسات العامة للدولة، تتولى على وجه الخصوص ممارسة المهام التي تم الإشارة إليها سابقاً".⁵
- أما المادة (4,5) فقد نصت على مهام واختصاصات الوزير ونائبه، كذلك حددت المادة (6)، والمادة (7) مهام واختصاصات وكلاء الوزارة ومجلس الوزارة، أما المادة (8)، فقد نصت على البناء التنظيمي للوزارة من الديوان العام والأجهزة

¹ الجمهورية اليمنية – وزارة العمل والتدريب المهني، مرجع سابق، ص 40.

² وللمزيد ينظر المركز العربي للدراسات الاستراتيجية – أوراق يمانية – التعليم الفني والمهني في اليمن بين الواقع والطموح – العدد (56) مارس 2010 ص .8

³ التقرير السنوي لوزارة التعليم الفني والمهني 2006 م مرجع سابق، ص 35.

⁴ الجمهورية اليمنية، الهيئة العامة للتدريب المهني والتكنولوجيا، الواقع والطموح، مرجع سابق، ص 4.

⁵ الجمهورية اليمنية، الجريدة الرسمية، وزارة الشؤون القانونية، العدد (20)، 1423هـ، أكتوبر 2002م، ص 5.

والمكاتب التابعة لها في أمانة العاصمة وكافة محافظات الجمهورية وكذلك المؤسسات التي ينص قرار إنشائها على تبعيتها للوزارة، وكذلك نصت المادة (14) على مهام واختصاصات الإدارة العامة للمناهج والوسائل التعليمية.¹

- وقد نصت المادة (15) على مهام واختصاصات الإدارة العامة للتدریب وتأهيل الكادر، والمادة (16) نصت على مهام الإدارة العامة للبحث العلمي والمكتبات، أما المادة (17) فقد نصت على مهام واختصاصات الإدارة العامة للمعايير والتصنيف والتوصيف المهني، والمادة (18) نصت أيضاً على مهام واختصاصات الإدارة العامة للاختبارات، وتهدف الإدارة العامة للاختبارات إلى تنظيم الاختبارات النهائية(التخرج) الهيئة والإشراف على تفيذهما وتطوير أساليب وطرق تقييم الطلاب والمتدربين في مختلف مراحل التعليم الفني والتدريب المهني لتطوير إجراءات منح الشهادات ب مختلف مستويات التعليم الفني والتدريب المهني طبقاً للمعايير والمستويات والشروط الفنية المعتمدة.

- وكذلك نصت المادة (19) على مهام واختصاصات الإدارة العامة للأنشطة والخدمات الطلابية وتهدف إلى وضع القواعد والأنظمة للأنشطة العامة، وتنظيم المسابقات الفنية المهنية والثقافية والرياضية، وإقامة المعارض الوطنية والمحليّة، وتشجيع الموهوبين والمبدعين، أيضاً المادة (20) نصت على مهام واختصاصات الإدارة العامة للتفتیش والجودة الشاملة، أما المادة (21) فقد نصت على مهام الإدارة العامة للخدمات التدريبيّة إلى تقديم الخدمات التدريبيّة وتنسيق وتوطيد أوجه التعاون بين الوزارة ومؤسساتها وسوق العمل والقطاع الخاص، بما يخدم مصلحة الجنابين والتحسين النوعي لمخرجات هذا النوع من التعليم لملاءمة احتياجات سوق العمل، كذلك المادة (22) نصت على مهام واختصاصات الإدارة العامة لشؤون مجالس التعليم الفني والتدريب المهني.²

- كذلك تم إلغاء المادة (23) من اللائحة التنظيمية للوزارة التي كانت تمثل الإدارة العامة للمرأة والتدريب النوعي، وذلك بما يحقق إدماج المرأة في عملية التنمية الشاملة بإنشاء قطاع تعليم وتدريب الفتاة بوزارة التعليم الفني والمهني بموجب القرار الجمهوري رقم (166) للعام 2009م، أما المادة (24) حددت مهام واختصاصات الإدارة العامة للتوجيه المهني، أما المادة (25) فنصت على مهام واختصاصات الإدارة العامة للتخطيط والتعاون الفني، كما حددت بقية المواد مهامها واختصاصاتها بالعمل بها وفقاً للقانون.

قانون التعليم الفني والمهني: بموجب القانون رقم (23) لسنة 2006م تتولى وزارة التعليم الفني والمهني رسم سياسة وتحيط وإدارة التعليم الفني والمهني بمختلف مجالاته وتخصصاته ومستوياته، وتطوير مدخلاته ومخرجاته بما يليبي احتياجات ومتطلبات التنمية الشاملة وسوق العمل محلياً وخارجياً من الموارد البشرية، وبما يتواافق مع السياسات العامة للدولة.

المجلس الاستشاري: أنشئ المجلس الاستشاري للتعليم الفني والمهني بموجب قانون التعليم الفني والمهني رقم (23) لعام 2006م، وهو الذي يمثل في تشكيله الجهات ذات العلاقة، ويعهد إليه بدراسة كل ما يحال إليه من دراسات تتعلق بالتعليم الفني والمهني، وإبداء الاستشارات اللازمة بشأنها، ويتولى المجلس تقديم الاستشارات والاقتراحات الخاصة بسياسة التعليم الفني والمهني، وتحدد اللائحة التنفيذية المهام والاختصاصات التفصيلية التي يقوم بها.³

قطاع تعليم وتدريب الفتاة في مجال التعليم الفني والمهني: صدر القرار الجمهوري رقم (166) لعام 2009م، والتي أشارت المادة الأولى بإنشاء واستحداث قطاع لتعليم وتدريب الفتاة بوزارة التعليم الفني والمهني، وعلى أن يرأس القطاع المنشأ وكيل

¹ المرجع السابق نفسه، ص 18.

² قرار جمهوري رقم (360) لسنة 2002م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة التعليم الفني والمهني – طبع بمطابع دائرة التوجيه المعنوي، ص 33-32.

³ الجمهورية اليمنية، وزارة الشئون القانونية قانون التعليم الفني والمهني عام 2006م، ص 25.

وزارة يصدر بتعيينه قرار جمهوري وفقاً للمادة الثانية، أيضاً تبين المادة الثالثة من القرار مهام واختصاص هذا القطاع¹، وكذلك استكمال قرارات تعين مديرى إدارة تعليم وتدريب الفتاة بموجب القرار الوزاري رقم (29) لسنة 2010م، والتي حددت المادة الأولى تنشأ في مكاتب الوزارة في أمانة العاصمة والمحافظات إدارة تسمى إدارة تعليم وتدريب الفتاة ومشاركة المجتمع، وكذلك المادة الثانية من القرار حددت مهام واحتياطات هذه الإدارة².

المحور الرابع: مستويات وأنماط التعليم الفني والمهني في اليمن:

أولاً: مستويات التعليم الفني والمهني:

تحدد مستويات التعليم الفني والمهني التي تقدمها المؤسسات التعليمية والتربوية على النحو الآتي³:

1) المستوى محدود المهارة:

- أ- يشمل مستوى محدود المهارة الأعمالي التي يتطلب إنجازها توفير قدر محدود من المهارات العملية لدى شاغلها.
- ب- مدة التدريب في هذا المستوى من أربعة أشهر إلى عشرة أشهر.

2) المستوى الماهر:

- أ- يشمل المستوى الماهر الأعمالي التي يتطلب إنجازها توفير مهارات عملية ومعلومات فنية متعلقة بجزء متكامل من المهنة لدى شاغلها.

ب- التدريب المهني في هذا المستوى نظامي أو غير نظامي لا يتجاوز أربعة عشر شهراً.

3) المستوى المهني:

- أ- يشمل المستوى المهني الأعمالي التي يتطلب إنجازها توفير مهارات تعطي إطار المهنة بشكل متكامل لدى شاغلها وتتضمن الجانب العملي والمعلومات والأسس الفنية ذات العلاقة بالمهنة، إضافة إلى المهارات المتعلقة بتنويع الأعمال على المرؤوسين وتدريبهم ورفع كفاءتهم.

ب- مدة التعليم في هذا المستوى لا تقل عن ثلاث سنوات بعد التعليم الأساسي، أو سنة بعد المستوى الماهر.

4) المستوى الفني:

- أ- يشمل المستوى الفني الأعمالي التي يتطلب إنجازها توفير مهارات فنية علمية وعملية وإدارية لدى شاغلها لتمكينهم من تفهم طبيعة الأداء وتحديد خطوات إنجازه ومتابعته وتقديمه، إضافة إلى ذلك نقل أفكار الاختصاصي إلى العاملين في المستوى الأدنى.

ب- مدة التعليم في هذا المستوى لا تقل عن خمس سنوات بعد التعليم الأساسي أو من سنتين إلى ثلاث سنوات بعد التعليم الثانوي العام، أو ما يعادلها في مستوى المعاهد المهنية.

ثانياً: أنماط التعليم الفني والمهني:

ت تكون أنماط التعليم الفني والمهني من الآتي:

¹ الجمهورية اليمنية، وزارة الشئون القانونية القرار الجمهوري رقم 166 عام 2009م، ص 74.

² الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والمهني القرار الوزاري رقم 29 - عام 2010م، ص 5.

³ الجمهورية اليمنية الجريدة الرسمية وزارة الشئون القانونية العدد الثاني عشر، مرجع سابق، ص 32.

- أ- التعليم النظامي: ينقسم التعليم النظامي إلى الآتي:
- 1) التعليم المهني الذي يتم فيه تنفيذ البرامج التدريبية الآتية¹:
 - برامج التدريب لمستوى محدود المهارة ويستهدف فئة من هم في سن العمل من الشباب لإكسابهم مهارات لتحقيق متطلبات العمل.
 - برامج التدريب المهني لمستوى ماهر وتستهدف التدريب المهني (مخرجات مرحلة التعليم الأساسي) وتصل فترة التدريب إلى عامين دراسيين، ويتم الإعداد الفني للطلاب لتأهيلهم للعمل في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، ويسنح المتخرج شهادة دبلوم التدريب المهني.
 - برامج التعليم المهني وتستهدف مخرجات التعليم الأساسي أو الحاصلين على المستوى الماهر، ويسنح المتخرج شهادة الثانوية الفنية للحاصلين على مستوى التعليم الأساسي، أو شهادة المستوى المهني للحاصلين على المستوى الماهر. - 2) التعليم الفني الذي تنفذ فيه مختلف جوانب البرنامج التعليمي والتدريسي ويعزز بقدر من التدريب الميداني (مشاريع التخرج) للتعرف على واقع الحياة العملية، ويستهدف حاملي شهادات الثانوية العامة والمهنية.
 - ب- التعليم غير النظامي: وتنقسم برامج التعليم والتدريب غير النظامي إلى ما يأتي²:
 - 1) برامج وفق المستويات المهنية الوطنية المعتمدة.
 - 2) برامج لتلبية احتياجات نوعية خاصة لطالبيها (دورات قصيرة - برامج تدريب - تدريب تحويلي - برامج ورفع كفاءة).

وتتضمن برامج التعليم والتدريب المستمر المرتبطة بالمستويات والمؤهلات المهنية الوطنية المعتمدة إلى الشروط والمواصفات والمعايير الخاصة بالبرامج والاختبارات والشهادات المنصوص عليها في اللوائح والأنظمة المعتمدة، كما يستهدف التعليم والتدريب غير النظامي العاملين في سوق العمل والعاطلين عن العمل والمتربسين من التعليم العام، وكذلك الراغبين في رفع مستوياتهم وتجديدهم وتطوير معارفهم وفقاً للتطوير التقني.

ثالثاً: صفات ومكونات التعليم الفني والمهني:

 1. التعليم الصناعي والمهني: مدة الدراسة فيه في المعاهد الصناعية الفنية ثلاثة سنوات بعد الإعدادية يمنح المتخرج منها شهادة الثانوية الفنية في إحدى التخصصات الآتية (الميكانيكا - السيارات - الكهرباء - الإلكترونيات - المباني الهندسية المدنية - الطرقات والجسور- المساحة)، وتحتوي خطة هذه الدراسة على مواد تخصصية بمعدل عشرين حصة في الأسبوع، ومواد عامة بمعدل (18) حصة أسبوعياً. وبالنسبة لمدة الدراسة في المعاهد المهنية سنتان يمنح المتخرج منها شهادة دبلوم التدريب المهني في إحدى التخصصات الآتية: (الميكانيكا، إصلاح السيارات، الكهرباء، الأعمال الصحية، الحداوة واللحام، النجارة، والمباني) وتحتوي خطة الدراسة في المعاهد المهنية على مواد تخصصية ومواد عامة.
 2. التعليم الزراعي: مدة الدراسة في المدارس الثانوية الزراعية ثلاثة سنوات، ويسنح الطالب بعد نجاحه شهادة (الثانوية الزراعية) وليس هناك تخصصات معينة، ولكن توجد شعبة عامة يدرس فيها الطالب مواد فنية ومواد أساسية ومواد ثقافية.

¹ الجمهورية اليمنية الجريدة الرسمية وزارة الشئون القانونية، قانون التعليم الفني والمهني، مرجع سابق، ص.32.

² أحمد علي الحاج، مدى ملائمة مخرجات التعليم المهني والتكنولوجي لاحتياجات سوق العمل، وزارة الشئون الاجتماعية والعمل، المركز اليمني للدراسات والبحوث، 2011م، ص.51.

وفي المدرسة الثانوية البيطرية: مدة الدراسة ثلاثة سنوات بعد الإعدادية العامة، ويعين المترشح شهادة (الثانوية البيطرية)¹ وليس هناك تخصصات معينة، ويدرس الطالب المواد الفنية والأساسية والثقافية².

3. التعليم الفني: التعليم الفني مرحلة وسيطة يلتقي بها التلاميذ الذين أكملوا مرحلة التعليم الأساسي وما في مستوى، وتهدف إلى تعليم المهارات اليدوية للمهن الحديثة بغض النظر تمكّن المترشح من تعلم أي مهنة فنية حديثة في موقع العمل.

4. التعليم التقني: هذا النوع من التعليم يعتبر تقني متقدم، متوسط بين التعليم التقني الجامعي والتعليم الثانوي، ويستجيب لهذا النوع من التعليم لمتطلبات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، كما يحدد شروط الالتحاق فيه ومدته، ويهدف التعليم التقني إلى إعداد كوادر الأفراد الفنيّة المؤهلة للقيام بالتطبيقات العلمية والتكنولوجية الناتجة عن التطور العلمي والتكنولوجي ومدة الدراسة فيه من سنتين إلى ثلاثة سنوات بعد الثانوية العامة².

5. التعليم التجاري: مدة الدراسة فيه ثلاثة سنوات بعد الإعدادية العامة ويعين المترشح شهادة (الثانوية التجارية) وليس هناك تخصص معين، ويدرس الطالب مواد أساسية وأخرى ثقافية وثلاثة اختيارية³، ومن مكونات التعليم الفني والمهني أيضاً عناصر مواد يطلق عليه اسم المدخلات، وتتفاعل هذه المدخلات مع بعضها فيما يسمى بالأنشطة والعمليات لتنتج لنا نواتج محددة تسمى مخرجات في ضوء مفهوم النظام التعليمي الذي يتكون من عنصرين أساسين يطلق عليهما المدخلات والمخرجات⁴.

رابعاً: سياسة القبول للتعليم الفني والمهني:

بالنسبة للقبول للدراسة في المؤسسات الفنية والمهنية فإنه يتطلب توفر الشروط الآتية:⁵

- أن يكون الطالب المتقدم حاصلاً على الشهادة الإعدادية للمستوى المهني والشهادة الثانوية للمستوى الفني وكليات المجتمع.
- أن يقدم شهادة حسن سيرة وسلوك من آخر مدرسة درس فيها.
- إلا يتجاوز سن الطالب المتقدم عن عشرين عاماً للمستوى المهني وخمسة وعشرين عاماً للمستوى الفني.
- أن يكون لائقاً صحياً.
- إلا يكون قد مضى على حصوله على الشهادة الأساسية أو الثانوية أكثر من عامين دراسيين إلا إذا أحضر ما يفيد استمراره في الدراسة.
- أن يكون المتقدم متفرغاً كلياً للدراسة.
- إلا يكون قد صدر بحقه قرار فصل من أي جهة تعليمية ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

¹ على هود باعبيد، التعليم في الجمهورية اليمنية ماضيه، حاضره، مستقبله، مرجع سابق، ص 254.

² الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والتدريب المهني، تقرير الإنجاز السنوي 2002م، مرجع سابق، ص 8.

³ على هود باعبيد، التعليم في الجمهورية اليمنية مرجع سابق، ص 254.

⁴ بدر سعيد علي الأغبري، بدر سعيد علي الأغibri، تاريخ التربية والتعليم في الجمهورية اليمنية، مركز المتفوق للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2009 م ص 5.

⁵ الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والمهني، دليل الطالب في المؤسسات التعليمية والتدريبية للعام 2010/2011م ص 27.

خاتمة:

بدأ التعليم الفني والمهني في اليمن مبكراً واستمر في التطور من حيث التشريعات والمؤسسات والنظام التعليمي حتى أصبح نظاماً شاملاً تديره وزارة متخصصة ومؤسسات كثيرة ومتنوعة، وقد تتنوع في مستوياته وأنماطه، وكان له الدور البارز في النهوض باليمن اقتصادياً ومهنياً، وكان له الدور في رفد سوق العمل في جميع المجالات والقطاعات، وقد اهتم بالتعليم الصناعي والمهني، والتعليم الزراعي، والتعليم الفني والمهني، والتعليم التجاري، وجميعها تهدف لإيجاد مخرجات قادرة على تلبية احتياجات السوق والمؤسسات والقطاعات المختلفة في المجال الحكومي والخاص.

73

الوصيات:

بناءً على ما توصلت إليه الدراسة فيوصي الباحثان بالآتي:

1. الاهتمام بالتعليم الفني والمهني وإدخاله في المراحل الثانوية والتوجه في تعليم هذا التعليم في جميع المحافظات.
2. تفعيل التشريعات واللوائح المنظمة للتعليم الفني والمهني وتنفيذها بما يخدم تطوره في جميع القطاعات والمستويات والمحافظات.
3. تفعيل مؤسسات التعليم الفني والمهني وجميع المباني التي ما زالت لم تستخدم، وتوفير المستلزمات الكافية لكل مؤسسة بما يحقق ويلبي احتياجات المجتمع اليمني.
4. استحداث أقسام جديدة تلبي التطورات والتحديات المعاصرة في عصر التكنولوجيا والانفجار التكنولوجي.
5. المحافظة على مؤسسات ومباني ومناهج وأنظمة وأنماط التعليم الفني والمهني دعمها وتشجيعها وعدم المساس بها أو التقليل منها.

المقترحات:

استكمالاً لهذه الدراسة يقترح الباحثان إجراء الدراسات الآتية:

1. إجراء دراسة إحصائية عن واقع التعليم الفني والمهني من حيث الملتحقين به والمباني والإمكانيات.
2. إجراء دراسة عن درجة تلبية التعليم الفني والمهني باليمن لاحتياجات التنمية المستدامة للمجتمع اليمني.
3. إجراء دراسات حول معوقات ومشاكل التعليم الفني والمهني في اليمن، ووضع تصورات لتطويره.

قائمة المراجع:

- 1- أحمد إبراهيم السيد، دراسة تحليلية لتطوير التعليم الفني في مصر ومتطلبات تحديه وزيادة فاعليته، المؤتمر السنوي (13) مستقبل مصر، رابطة التربية الحديثة بالتعاون مع كلية التربية، جامعة عين شمس، القاهرة، 1993م.
- 2- أحمد علي الحاج، التعليم جذوره واتجاهات تطويره، دار الفكر المعاصر- صنعاء، 1999م.
- 3- أحمد علي الحاج، مدى ملائمة مخرجات التعليم المهني والتكنولوجى لاحتياجات سوق العمل، وزارة الشئون الاجتماعية والعمل، المركز اليمني للدراسات والبحوث، 2011م.
- 4- أحمد علي الحاج، مسيرة التعليم المهني والتكنولوجى في اليمن، دار المناهج، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2002م.
- 5- بدر سعيد الأغبري التعليم الفني والتدريب المهني، النشأة - التطور- التشريعات واتجاهات التحديث في الجمهورية اليمنية، دار الفكر المعاصر صنعاء، الطبعة الأولى 2001م.

- 6- بدر سعيد علي الأغبري، تاريخ التربية والتعليم في الجمهورية اليمنية، مركز المتفوق للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2009م.
- 7- التقرير السنوي الصادر عن وزارة التعليم الفني والمهني عام 2005م.
- 8- التقرير السنوي لوزارة التعليم الفني والمهني 2006م.
- 9- جريدة دورية صادرة عن وزارة التعليم الفني والمهني، عدد خاص بمناسبة أعياد الثورة اليمنية، العدد الثالث – نوفمبر 2010م.
- 10- جمال الخولاني، الواقع الحالي للتعليم والتدريب المهني والتقني في اليمن، المؤتمر الوطني للتعليم، صنعاء، فبراير، 1999م.
- 11- الجمهورية اليمنية – وزارة التعليم الفني والمهني- النشرة الإحصائية 2011-2012م.
- 12- الجمهورية اليمنية الجريدة الرسمية وزارة الشئون القانونية، قانون التعليم الفني والمهني.
- 13- الجمهورية اليمنية وزارة العمل والتدريب المهني، التدريب المهني والتقني الواقع والطموح، الهيئة العامة للتدريب المهني والتقني، اليمن الحديثة للطباعة، 2000م.
- 14- الجمهورية اليمنية: وزارة الشئون القانونية، الجريدة الرسمية رقم (23) لسنة 2006م.
- 15- الجمهورية اليمنية، التصنيف المهني في الجمهورية اليمنية، الهيئة العامة للتدريب المهني والتقني، طبع بمطابع جامعة الدول العربية 1995م.
- 16- الجمهورية اليمنية، الجريدة الرسمية، وزارة الشئون القانونية، العدد (20)، أكتوبر 2002م.
- 17- الجمهورية اليمنية، تقرير الإنجاز السنوي، 2001م.
- 18- الجمهورية اليمنية، قرار جمهوري رقم (360) لسنة 2002م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة التعليم الفني والمهني – طبع بمطابع دائرة التوجيه المعنوي.
- 19- الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والتدريب المهني، التقرير السنوي 2003م.
- 20- الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والتدريب المهني، التقرير السنوي لعام 2004م.
- 21- الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والتدريب المهني، تقرير الإنجاز السنوي 2002م.
- 22- الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والمهني القرار الوزاري رقم 29 – عام 2010م.
- 23- الجمهورية اليمنية، وزارة التعليم الفني والمهني، دليل الطالب في المؤسسات التعليمية والتدريبية للعام 2011/2010م.
- 24- الجمهورية اليمنية، وزارة الشئون القانونية، الجريدة الرسمية - رقم (23) المادة رقم (2) لسنة 2006م - العدد رقم (12).
- 25- الجمهورية اليمنية، وزارة الشئون القانونية، القرار الجمهوري رقم 166 عام 2009م.
- 26- الجمهورية اليمنية، وزارة الشئون القانونية، قانون التعليم الفني والمهني عام 2006م.
- 27- سوسن بدرخان، التربية المهنية مناهج وطرائق التدريس، الطبعة الأولى، دار جرير للنشر والتوزيع الأردن، 2006م.
- 28- طارق علي العاني، أكرم جاسم الجميلي، طرائق التدريس والتدريب المهني - المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المتدربين - الطبعة الأولى، 2000م.
- 29- عبد الملك حسن مزارق، دور التعليم الفني والمهني في الحد من الفقر والبطالة في اليمن، دراسة تحليلية تطبيقية على محافظة الحديدة، رسالة ماجستير، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2012م.
- 30- عبد الملك حسن مزارق، فاعلية كفايات مخرجات التعليم التقني في تلبية متطلبات سوق العمل في اليمن، رسالة دكتوراه، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، 2015م.



31- عبد الوهاب العاقل، تطوير وتحديث مناهج وبرامج التعليم والتدريب المهني والتكنولوجيا وتجهيزاته بما يلبي متطلبات سوق العمل والإسهام الفاعل في التنمية، المؤتمر الوطني للتعليم والتدريب المهني، وزارة العمل والتدريب المهني، صنعاء، فبراير، 1999م.

32- على هود باعBAD، التعليم في الجمهورية اليمنية، ماضيه، حاضره، مستقبله، مكتبة الإرشاد صنعاء الطبعة السابعة، 2003م.

33- المركز العربي للدراسات الاستراتيجية - أوراق يمانية - التعليم الفني والمهني في اليمن بين الواقع والطموح - العدد (56) مارس 2010م.

34- النشرة الإحصائية 2011-2012م.